مؤتمر لتعزيز دور نساء الأقليات

❖ ظافر نوح

بالشراكة مع مؤسسة فردريش أيبرت فاونديشن عقدت مؤسسة مسارات للتنمية الثقافية الاعلامية مؤتمرها الوطني «تعزيز المشاركة السياسية لنساء الاقليات في العراق». ويعد المؤتمر باكورة نشاط قسم نساء الاقليات في هذه المؤسسة الذي تسعى الى اظهار التاريخ الحضاري والثقافي للاقليات التي تعرضت الى اقسى اشكال العنف من تهميش لحقوقهم واقصاء دورهم في ممارسة الإدارة السياسية.

شهد المؤتمر فعاليات متنوعة بمشاركة أوسع تمثيل لنساء الاقليات في العراق من الاقليات الآتية: الأرمن (بغداد والبصرة) التركمان (كركوك)، الكرد الفيليون (بغداد)، الشبك (سهل نينوى)، العراقيون من أصول افريقية (البصرة)، الشركس والشيشان والداغستان (كركوك والسليمانية)، الزرادشتيون (السليمانية واربيل)، الكاكائيون (كركوك والسليمانية)، الأيزيديون (دهوك واربيل)، البهائيون (بغداد والبصرة واربيل)، المندائيون (بغداد وميسان)، المسيحيون (الكلدو آشوريين السريان) في بغداد واربيل.

وقد لخص سعد سلوم "المنسق العام لمؤسسة مسارات" أهداف المؤتمر، بقوله: "يهدف المؤتمر الى جذب الانتباه الى أوضاع نساء الأقليات من خلال كشف التمييز متعدد الجوانب تجاههن، وعبر عكس واقع نساء الاقليات وقصصهن ونضالهن في سبيل المشاركة في الحياة العامة، ويتضمن سعيا صريحا وشجاعا لمناقشة مركز المرأة في التقاليد الدينية للاقليات العراقية وصلة ذلك بمدى مشاركتهن في الحياة العامة وعلى نحو يتصدى للافراط في التفسير المتطرف الذي يضر بمركز المرأة السياسي والاقتصادي والاجتماعي."

لكن الأهم وكما اشار سلوم الى ان المؤتمر يسعى الى تقديم توصيات من شأنها تحسين اوضاع نساء الاقليات والنساء العراقيات بشكل عام ولا سيما في مجال المشاركة السياسية. وإطلاق استراتيجية لتعزيز دور نساء الاقليات بالشراكة بين المؤسسة الدينية والحكومة العراقية ومنظمات المجتمع المدني بهدف تحسين مركز المرأة الديني والاجتماعي والسياسي والاقتصادي.

افتتح المؤتمر الذي عقد ببغداد يوم ٢٠١٧/١/٢٧، في فندق فلسطين، بفعاليتين متميزتين: الأولى تضمنت عرض أزياء لمختلف الأقليات العراقية تبعتها فعالية غناء ورقص للعراقيات من اصول افريقية أثارت بهجة الحاضرين، وتخللت الجلسات استراحات موسيقية وغنائية من فرقة الراشد في البصرة.

تضمنت الجلسة الأولى تناول موضوع "تحديات وحالة حقوق نساء الاقليات الدينية المعترف بها رسميا (المسيحيون، الأيزيديون، المندائيون) والاقليات الدينية غير المعترف بها (البهائيون، الكاكائيون، الزراداشتيون). وقد أدار الجلسة بالتناوب كل من هشام السهيل، رئيس لجنة المصالحة الوطنية في البرلمان الاتحادي والنائب يونادم كنا، رئيس كتلة الرافدين في البرلمان. وكان المتحدثون كل من النائبة فيان دخيل التي تحدثت عن التحديات التي تواجه النساء الايزيديات، اعقبتها مديرة أوقاف المندائيين في العراق السيدة نادية فاضل مغامس، وتناولت أوضاع المرأة المسيحية "شميران مروكل أديشو – رئيس كتلة الوركاء الديمقراطية".

في حين تحدثت ممثلات الاقليات الدينية غير المعترف بها عن اوضاع نساء الاقليات البهائية التي مثلتها "اصيل سلام" ومثلت الباحثة "نازدار قدرت" النساء الكاكائيات في حين تعرضت "فائزة حاجي" لاوضاع النساء الزرداشتيات لا سيما مع حالات التحول الديني من الاسلام الى الزرداشتية. وقد أدار الجلسة الثانية "فؤاد علي أكبر ، عضو مجلس محافظة بغداد عن كوتا الفيليين، التي حملت عنوان

"حالة و تحديات حقوق نساء الأقليات الاثنية واللغوية" مثل: التركمان، الشبك، الفيليون، العراقيون من أصول افريقية، قبائل القفقاس العراقية. تحدثت فيها كل من فيروز حاتم ممثلة عن الفيلية وثورة يوسف – ممثلة العراقيات من أصول افريقية و نرمين المفتي ممثلة عن التركمانيات و سورية القدو رئيسة اتحاد نساء الشبك.

أما الجلسة الثالثة فقد كانت عامة تناولت تعزيز مشاركة نساء الاقليات في الحياة العامة، التي ادارها رعد جبار، عضو مجلس محافظة بغداد (عن كوتا المندائيين). وأسهب المداخلون فيها في شرح وتقييم مشاركة نساء الاقليات في الحياة العامة ومؤسسات الدولة، فضلا عن مشاركتها في الحياة العامة الاقتصادية والاجتماعية. بمشاركة كل من: الباحثة الدكتورة نهلة النداوي التي تحدثت عن تمكين المرأة سياسيا من خلال الحضور الاقتصادي والاجتماعي في كافة قطاعات الحياة، وركزت جانيت رشو زيا – اتحاد النساء الآشوريات على مساهمة النساء الآشوريات بشكل خاص والنساء في العمل المدني بشكل عام، وتناولت سهيلة الاعسم من جمعية فرح العطاء تجربتها للعمل على تجاوز الانقسام الطائفي والديني من خلال العمل المدني ودور النساء فيه. واخيرا تطرقت نوشيك ملكونيان من الجمعية الارمنية الخيرية الى دور النساء الارمنيات في التاريخ العراقي المعاصر وضرورة استلهامه في العمل من اجل حقوق النساء العراقيات ونساء الاقليات بشكل خاص.

أما الجلسة الختامية فقد ترأسها خليل جندي (الوزير المفوض في الخارجية العراقية) وتحدث عن اهمية الجلسة بقوله، أطلقت الجلسة استراتيجية لتعزيز دور نساء الأقليات من خلال خريطة طريق تتضمن العديد من التوصيات، وشكلت لجنة متابعة تنفيذ الاستراتيجية من ناشطات من نساء الاقليات سيكون من مهمتها متابعة تنفيذ التوصيات مع الجهات المعنية والتخطيط لعقد مؤتمر سنوي يعالج موضوعات متخصصة بشأن تعزيز حقوق نساء الأقليات.

هذا ويذكر ان هذا المؤتمر جاء في ظل ظروف استثنائية بالنسبة للاقليات ولنساء الاقليات بشكل خاص ولا سيما مع تعرض نساء الاقليات الى أفظع هجوم في التاريخ المعاصر، وما واجهته النساء الأيزيديات من سبي واسترقاق واغتصاب جماعي، وتقول الدكتورة نهلة النداوي ان هذا "كان من اللازم أن يصبح حافزا أكبر لحماية النساء بوصفهن الفئة الأشد تعرضا للانتهاكات. بينما في الوقت نفسه تم الغاء وحل وزارة الدولة لشؤون المرأة، ووزارة حقوق الانسان، وهو وقت عصيب بالنسبة لحقوق الانسان وحقوق الاقليات. ويذكر ان هذا الإلغاء جاء جزءًا من جهود الحكومة العراقية لمواجهة الأزمة المالية الناجمة عن انخفاض أسعار النفط، وبغية ترشيد الإنفاق في مواجهة النفقات المتصاعدة للحرب ضد داعش ولتأمين رواتب المواظفين في الدولة العراقية.

الإطار الوطني لحرية المعتقد

أكدت المادة (٤٣) حرية المعتقد وحمايتها اذ نصت المادة (٤٣) على ما يأتي :

أولاً: أتباع كل دين او مذهب احرارٌ في:

أ- ممارسة الشعائر الدينية بما فيها الشعائر الحسينية.

ب- إدارة الأوقاف وشؤونها ومؤسساتها الدينية وينظم ذلك القانون.

ثانياً: تكفل الدولة حرية العبادة وحماية أماكنها.

شمل الاعتراف الرسمي في ظل الدستور التعددية الدينية والقومية والمذهبية، إذ أشارت المادة الثالثة من الدستور الى أن العراق بلد متعدد القوميات والأديان والمذاهب وقد أشارت المادة الثانية ثانيًا الى حقوق الأقليات الدينية بقولها: "يضمن هذا الدستور الحفاظ على الهوية الإسلامية لغالبية الشعب العراقي كما ويضمن كامل الحقوق الدينية لجميع الأفراد في حرية العقيدة والممارسة الدينية، كالمسيحيين والأيزديين، والصابئة المندائيين".

هل ذكر الدستور الاتحادي بعض الأقليات الدينية بالإسم، أورد ذلك على سبيل الحصر أم المثال؟

- يمكن عد ذلك تحديدًا حصريا للأقليات الدينية التي يعترف بها الدستور من خلال الاشارة اليها بالاسم او ذكرها صراحة والا لما كان الدستور قد ذكرها او خصص مادة للتعريف بالتعددية الدينية الموجودة في البلاد.

- قد يكون ورود اسم هذه الاقليات على سبيل المثال لا الحصر ويظل الأمر مفتوحا حسب الاجراءات القانونية التي يتم فيها تسجيل جماعات دينية حسب الحقوق التي كفلها الدستور.

- عدم ذكر الأقليات بالاسم أثار مخاوف الأقليات التي لم يرد ذكرها في الدستور مثل: البهائيين والكاكائيين والزرادشتيين واليهود وأقليات اخرى. يبدو الاعتراف بالأقليات الدينية في اقليم كردستان، اشمل نطاقا، سواء في الدستور الذي اعترف بالأقليات الدينية مع ذكرها بالاسم، أو من ناحية ذكرها في قانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ حول حماية حقوق المكونات في أقليم كوردستان- العراق الذي نص في المادة ١ الفقرة ثانيا على الاعتراف بالمجموعات الدينية والطائفية (المسيحية والأيزيدية والصابئة المندائية والكاكائية والشبك والفيلية والزرادشتية وغيرها) بوصفهم من مواطني كردستان العراق.

مفهوم حرية الدين والمعتقد

تبنت مؤسسة مسارات مفهومًا واسعًا لحرية الدين أو المعتقد في إطار منظومة حقوق الانسان، تشمل حرية الفرد في اعتناق ما يشاء من أفكار دينية او غير دينية، وبما ان الفهم الذاتي للبشر لذاتهم في مجال الدين والمعتقد يكون متنوعًا جداً، لذا ينبغي أن تُفسر حرية الدين والمعتقد على نحو واسع في مقابل هذا الفهم الواسع للحق في حرية الدين او المعتقد، يشير الواقع العراقي بتبني مفهوم حصري لحرية الدين او المعتقد يحصره في بعض الأديان السائدة كما تبنى الدستور العراقي ٢٠٠٥ الإسلام بوصفه دين الدولة ومصدر التشريع الأساسي ومن وجهة

نظر مؤسسة مسارات فإن تأييد المفهوم الواسع لحرية الدين أو المعتقد والعمل على حمايته يعكس على نحو مناسب احترام وضع جميع البشر بوصفهم اصحاب حقوق بموجب كرامتهم الانسانية.

لذا ينبغي تأكيد أن حرية الدين أو المعتقد تشتمل على نحو متساو اتباع الديانات او المعتقدات التقليدية وغير التقليدية، وأعضاء الطوائف الكبيرة او الصغيرة والأقليات داخل الأقليات والأشخاص الذين يغيرون دينهم او يعيدون تغييره والمنشقين او غيرهم من الأصوات الناقدة وعلى المرء أيضاً ألا ينسى حقوق المرأة التي مازالت لا تحتل سوى مراكز مهمشة داخل كثير من التقاليد الدينية.

خلق إنسجام وضمان الحرية

تضطلع الدولة بالدور الأبرز في ضمان حرية الدين والمعتقد او تهديدها، فهياكل الدولة وطريقة ادارتها للتنوع الديني وسياساتها التعليمية من ناحية التصميم والتنفيذ اما ان تلعب دورًا ايجابيًا يساعد في خلق انسجام ديني ويضمن حرية المعتقد للأفراد والجماعات أو تسهم في ارتفاع معدلات التوتر الديني كما ان تبنّيها لنهج وقائي وما يترجمه عنه من انشطة وسياسات وقائية من الممكن ان يسهم في مواجهة مخاطر التوترات الدينية والحيلولة دون تحولها الى مواجهات ينجم عنها انتهاكات لحقوق الأقليات الدينية.

في هذا السياق نالت اقليات دينية الاعتراف في الدستور الاتحادي مثل المسيحيين والمندائيين والايزيديين في حين واجهت أقليات اخرى تحديات في مجال الاعتراف بما في ذلك اقليات غير معترف بها او تصبو الى الاعتراف بها مثل الزرادشتيين، الكاكائيين، البهائيين، اليهود.

ويشكو ممثلو الأقليات من الآثار المترتبة عن قضايا بالغة الحساسية مثل التحول الديني وآثاره الاجتماعية والقانونية، وموضوع أسلمة القاصرين لدى تحول أحد الوالدين إلى الإسلام الذي يُعد أكثر الموضوعات إثارة للجدل والاعتراض من قبل ممثلي الأقليات الدينية غير المسلمة.

مشروع مناهض للتمييز

العمل على إنهاء جميع ما يحدث من أشكال التمييز على أسس دينية وأن يتم التصدي بصورة كافية لانتهاكات حرية المعتقد بصرف النظر عن الانتماء الديني لمن يقوم بالانتهاك والطرف الذي تُنتهك حقوقه الدينية.

التوصل الى وثيقة إعلان مبادىء لمناهضة التمييز على أساس ديني أو لأي أسباب أخرى، لمنع الإنقسام على أساس ديني او طائفي داخل المجتمع، والتغلب على هذه الانقسامات وتعزيز الشعور الفردي والجماعي بممارسة الحريات الدينية بأمان بالنسبة لجميع اتباع الأديان والمذاهب الدينية في العراق.

تعزيز تصدي الدولة لمظاهر التعصب الديني عن طريق اتخاذ الإجراءات الضرورية والملائمة لمكافحة الكراهية والتمييز وأعمال العنف والترويج والإكراه او التحريض عليها التي تنطلق من دوافع التعصب الديني.

العمل على الاعتراف بالاقليات الدينية غير المعترف بها وإلغاء التشريعات التي تجعل وجود بعض الطوائف الدينية "غير شرعي" او تحظر الشعائر والمعتقدات الدينية. ☐